

## الدرس 2 | شرح سنن أبي داود | كتاب المناسك | للشيخ خالد

### الفليج

خالد الفليج

لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالدينا وللسامعين. قال وداوود رحمه الله تعالى باب لا سرورة في الاسلام. قال حدثنا عثمان بن ابي شيبه قال حدثنا ابو خالد يعني سليمان ابن حيان - [00:00:00](#) احمر عن ابن جريج عن عمر ابن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا في الاسلام باب التزود والتجارة في الحج. قال حدثنا احمد بن الفرات يعني ابا مسعود الرازي ومحمد بن - [00:00:20](#) عبدالله المخضرمي وهذا لفظه. قال حدثنا شبابة عن ارقاء عن عمرو ابن دينار ابن عباس رضي الله عنهما انه قال كانوا يحجون ولا يتزودون. قال ابومسعود كان اهل اليمن او ناس من اهل اليمن يحجون ولا يتزودون - [00:00:40](#) يقولون نحن المتوكلون فانزل الله سبحانه وتزودوا فان خير الزاد التقوى. قال حدثنا يوسف ابن مجاهد قال حدثنا يوسف ابن موسى قال حدثنا جرير عن يزيد ابن ابي زياد عن مجاهد عن عبدالله ابن عباس رضي الله عنه - [00:01:00](#) قال قرأ هذه الاية ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم قال كانوا لا بمنى فامروا بالتجارة اذا افاضوا من عرفات. باب قال حدثنا مسدد قال حدثنا ابو معاوية محمد - [00:01:20](#) ابن خادم عن الاعمش عن الحسن بن عمرو عن مهران ابن ابي صفوان. عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اراد الحج فليتعجل. باب الكريم. قال حدثنا مسدد قال حدثنا عبد الواحد بن زياد قال - [00:01:40](#) تحدثنا الاعلى بن المسيب قال حدثنا ابوه مع متى التيمي؟ قال كنت رجلا اكري في هذا الوجه وكان ناس يقولون انه ليس لك حج ابن عمر فقلت يا ابا عبد الرحمن اني رجل اكري في هذا الوجه واننا سنقولون انه ليس لك حد. فقال ابن عمر اليس - [00:02:00](#) وتلبي وتطوف بالبيت وتفيض من عرفات وترمي الجمار. قال قلت بلى. قال فان لك حجا. جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله عن مثل ما سألتني عنه فسكت عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يجبه حتى نزلت هذه الاية. ليس عليكم - [00:02:20](#) جناح انسبته فضلا من ربكم. فارسل اليه رسول الله صلى الله عليه وسلم. وقرأ عليه هذه الاية وقال لك حج قال حدثنا محمد بن بشار قال حدثنا حماد بن مسعدة قال حدثنا ابن ابي ذئب عن عطاء ابن ابي رباح عن عبيد ابن عميد عن ابن عباس رضي الله عنهما ان - [00:02:40](#) الناس في اول الحج كانوا يتبايعون بمنى وعرفة وسوق ذي المجاز ومواسم الحج. فخافوا البيع وهم حرم. فانزل الله ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم في مواسم الحج. قال فحدثني عبيد بن عمير انه كان يقرأها في المصحف - [00:03:00](#) قال احداثا احمد بن صالح قال حدثنا ابن ابي فديك قال اخبرني ابن ابي ذئب عن عبيد ابن عمير قال احمد ابن صالح كلاما معناه ان هو مولى ابن عباس عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما ان الناس في اول ما كان الحج كانوا يبيعون. فذكر معناه الى - [00:03:20](#) قوله مواسم الحج باب في الصبي يحج. قال حدثنا احمد بن حنبل قال حدثنا سفيان ابن عيينة عن ابراهيم ابن عقبة عن قريب عن عن ابن عباس رضي الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم بالروحاء فلقي ركبا فسلم - [00:03:40](#) فقال من القوم؟ فقالوا مسلمون فقالوا من انتم؟ قالوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ففزعت امرأة فاخذت بعض صبي اخرجته من

من محفتها قالت يا رسول الله هل لهذا حج؟ قال نعم ولك اجر. نعم - [00:04:00](#)

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد قال رحمه الله تعالى لا ولا صابورة في الاسلام. وذكر حديث عثمان ابن شيبه قال حدثنا - [00:04:20](#)

قد هو يعني سليمان بن حيان الاحمر عن ابن جريج عن عمر بن عطاء عن عكرمة عن ابن عباس قال صارورة في الاسلام. وقوله لا صبر في الاسلام له يحتمل. الذي لا يحج وهذا الذي - [00:04:40](#)

هذا الباب يحتمل انه قيل له تفسير قال الخطاب في تفسيره قصه الرجل الذي انقطع النكاح وتبتل السرورة هو الرجل الذي انقطع النكاح وتبتل وهذا معنى ولا يناسب هذا الحديث في هذا الباب هذا المعنى وقيل المعنى الاخر - [00:05:00](#)

الرجل الذي لم يحج ان يحج بمعنى ليس هناك من يترك الحج في الاسلام. ليس هناك من يترك الحج في الاسلام ولا شك. ان ترك الحج في الاسلام ان كان تعبدا فهذا كفر بالله عز وجل. من يتركه تعبدا بمعنى انه يرى ان ترك الحج عبادة. وانه - [00:05:20](#)

وان الحج ليس مشروع وليس مفروض فهذا كفر بالله عز وجل. اما اذا ترك الحج بعجزه او لعدم قدرته هذا العذور. فعلى هذا يقال قوله لا يصوم الاسلام هو اي انه ليس في الاسلام من يترك الحج - [00:05:40](#)

والحيز لا يضاعف الحديث لا ضعيف. فان ابن عطاء هذا هو ابن ورازة. هو ابن وراز او ابن ورازة يقبل الرجل والراس فهو من وهو ضعيف الحديث لا يحتج به. وكل ما رواه ابن جريج عن هذا لا يعرف غيره. هذا الحديث لا يصح عن النبي صلى الله - [00:06:00](#)

الله عليه وسلم والحج فرض من فروض الاسلام معلق بالاستطاعة والقدرة ومن عجز عن الحج فانه يعذر في تركه. قال حدثنا احمد بن فرات عن ابن ابي مسعود يعني ابن مسعود الرازي ومحمد عبد الله المخرمي. وهذا اللفظ قال - [00:06:20](#)

شبابه عن ورق عن عظم دينار عن عكرة ابن عباس انه قال كانوا يحجون ولا يتزوجون اليمن او ناس من اهل اليمن يحجون ولا يتزوجون ونحن متوكلون. فانزل الله قوله تعالى وتزوجوا - [00:06:40](#)

فان خير الزاد التقوى. هذا الحديث ناده صحيح. وقد اخرجه البخاري من طريق من طرق من طريق شبابه. عن الورقة سفيان عن عمرو بن زيدار عن عكرمة بن عباس. الحديث صحيحه - [00:07:00](#)

ان المسلم مأمور باعراض الحج ان يتزوج. وان يأخذ زاده وان يحمل ما يبلغه بيت الله الحرام ولا يجوز المسلم ان يسلك الحجاج واللاودية دون ذلك. لان لك تعريضا لاي شيء تعريضا للهلكة - [00:07:20](#)

او تعرض نفسي للهلكة والله يقول ولا تلقوا بأيديكم الى التهلكة. فمن سلك من سلك الفياقي دون زاد فهو اثم ويجب على المسلم ان يتزوج وهذا هو التوكل الحقيقي هو ان يفعل السبب ويتوكل على الله عز وجل. اما ان يترك - [00:07:40](#)

الاسباب ويعتم ويقتول هذا قبح في عقله قبح في عقله لان ترك الاسباب قبح في العقل والاحتمال الاسباب قد حل في التوحيد. والتوكل هو فعل السبب مع الاعتماد على الله عز وجل. مر من طريق جريئة ان يزيد ابن زيادة عن المجاهد - [00:08:00](#)

انه قرأ هذه الآية ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم قال كانوا لا كانوا لا يتجهوا بنا فام بالتجارة اذا افاضوا العرفات. هذا الحديث لا يصح اسناده فان ليزيد من زيادة الشامي وهو منكر الحديث. والصحيح ان التجارة بالحج جائزة جائزة ولا - [00:08:20](#)

حرج في ذلك فالله يقول ليس عليكم جناح فابتغوا فضلا من ربكم والمحفوظ في هذا الخبر ان من قول مجاهد رضي الله تعالى عنه وروى قال حدها المسد حدها معاوية محمد ابن خادم الحسن ابن عمرو الفقيمي عن مهران ابي صفوان عن ابن عباس قال وسلم من اراد الحج ان يتعجل - [00:08:40](#)

هذا الاسناد اسناد ضعيف. اسناد ضعيف. وضعفه بسبب مهران بن صفوان. مهران بن صفوان. فلا يعرف له راوي الا حسن ابن عمرو الفقيمي. ومجهول ومجهول جاء ايضا عند الترمذي عند ابن ماجه ابن عباس - [00:09:00](#)

انه قال انه قد يتعجب انه قد يمرض المريض فتظل الضالة وترى الحاجة وباسناده اسماعيل بن خليفة ابو اسرايل وهو ايضا ولا شك ان النبي قال ان الله كتب عليكم الحج فحجوا. جاء ذلك في حديث ابي هريرة في مسلم. ويدل - [00:09:20](#)

يحج على على الفورية. وهذه مسألة خلافية بين العلماء. هل الحج يجب على الفور او التراخي؟ اما من لم يجد القدرة

والاستطاعة فحجه ليس بواجب حتى يستطيع. واما من توفر في شروط الحج فالصحيح الصحيح ان الحج - 00:09:40

واجب وانه لا بد ان يبادر به. لان الاصل في الاوامر الفورية. ولا يقال ولا يقال انها على الا بقريئة او دليل ولا دليل ولا قليلة تصرف

الامر عن وجوب. واما جاء في بعض الاحاديث ان امرأة قاتلة النادي ان - 00:10:00

هدم غيره شيخ كبير فيحمل انه قد حجت قبل ذلك مع ابو بكر الصديق. وكذلك ابن عباس انه قال حج عن النفس ثم حج عن شربة

عندما قال لديك عن شبر وايضا يحمل - 00:10:20

على احتمالهم اما انه لا يستطيع الحج من جهة نفسه وكلف ان يحج عن اخيه. هذا في حكم في حكم غير المستطيع. او يكون ممن

حج قبل ذلك فحج عن نفسه بعد الحين اصلا في نفسه ايضا ليس ليس بمرفوع النبي صلى الله عليه وسلم انه بالقول ابن عباس

رضي الله تعالى عنه اذا الصحيح ان الحج على - 00:10:30

الحج على الفور. ولا يجوز ان يؤخر الحج مع قدرته في اقوال العلم. والذي يرون انه على التواخي ليس لهم حد منهم يحد الى ستين

عاما ولا شك ان هذا ليس منضبط هذا ليس بمنضبط. ثم قال باب الكريم قال - 00:10:50

وسدد عبد الواحد بن زياد المسير حدث ابو امامة التيمي قال كنت رجلا اكري في هذا الوجه اي انه يستأجر مستأجر اكرهوا المعدة

انه يستأجر. ان يأخذ يذهب مستأجرا فيأخذ اجرته ويحج - 00:11:10

فكل لي انه حج مع اخذت مع انه اراد الدنيا بهذا بهذا الذهاب يعني اراد الاكراه ان يكري نفسه في عمل او ما شابه ذلك واراد الحج

قال كنت رجلا اكره بهذا الوجه وكان يقولون انه ليس لك حج ليس لك حج لماذا؟ لانك اردت بالخروج الاجرة - 00:11:30

فلقيك بن عمر فقلت يا ابا عبد الرحمن اني رجل اكلي كيد الوجه وانما يقولون انه ليس لك حد فقال ابن عمر اليس تحلم وتلبي

وتطوف البيت وتفيض من عرفات وترمي الجبال؟ قلت بلى. قال فان لك حجة. جائزة ما سألتني عنه. فلم يجبك حتى نزلت او -

00:11:50

حتى نزلت هذه الاية ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم. فارسل وقرأت الاية فقال لك حج قال لك حج اه اسناده فيه اه حدث

مشدد عند الواحد بن زياد عند الاعلام المسير عن ابي امامة التيمي - 00:12:10

فهذا اسناد رجالي موسيقات الا ان ابي امامة ان ابا امام التيمي هذا ان وثقه ابو ابو وثق ابن قال وثقة قال ابن جرعة لا بأس بفتح

بهذا الاسناد صحيح. هذا الاسناد صحيح به قيامه وقد وثقه - 00:12:30

ابن معين وقال نزول لا بأس به. وبقيّة رجاله كلهم ثقات. ويدل على ان من خرج لعرضنا الدنيا وحج ان له الحج. ان من خرج التجارة

او يكره نفسه بالحج. تيسر له الحج ان له اجر - 00:12:50

ابكي ان الناس ذو الحج كانوا يتبايعون بنا وعرفة وسوقي بمجاز وسوق ذي المجاز وبواصل الحج فخافوا البيع وهم حرم. فانزل الله

قوله ليس عليكم جناح ان تبتغوا فضلا من ربكم - 00:13:10

الحديث هذا الحديث يدل ايضا على ان اتجاه الحج لا بأس بها لا قبل الحج ولا بعده. وهذا اه فيه اه مولى ابن عباس قال فيه عبيد

ابن عبيد هذا - 00:13:30

خروج العباس وليس عبيد ما بين الثقة. البخاري يقول البخاري اخرج به البخاري من طريق عبيد ابن ليس بهذا البخاري البخاري

بالطريقة وهو صحيح هذا الاسناد فيه عبيد ابن عمير وابن عباس في جهالة. لان عبيد هم اثنان من الطبقة عبيد ابن عمير الليثي وهو

ثقة - 00:13:50

وعبيد ابن عبيد وابن عباس وهو مجهول. والحديث من جهة متنه صحيح. فقد رواه البخاري من طريق عمرو ديدر عن ابن عباس

مروة ايضا ابن ابي ذر قال احمد مولى ابن عباس وهذا يضعف الحديث لو كان لو كان الليدي - 00:14:30

فكان صحيحا ان الناس في اول مكان الحج كان كانوا يبيعون فذكروا عليه ثم قال تابوا في الصبي يحج اختيار ابراهيم لعقبة القريبة

عن ابن عباس. وذكر ان ركب نقل النبي صلى الله عليه وسلم بالروحاء فكان معه امرأة فقالت يا رسول الله هذا حج؟ وكان -

00:14:50

حملت صبيا فقال نعم ولك اجر هذا الحديث في البخاري رواه مسلم في صحيحه وهو يدل على صحة حج الصبي وان الصبي اذا حج اجر على حجته واجر ايضا من اتى به. فالصبي ينال اجر الحج وحامله من اتى به له اجر حملة - [00:15:10](#)

الا ان الصبي اذا حج لا تنجز عن حجة الاسلام باتفاق العلماء. اتفاق العلمة لا تجزى حجة لقول ابن عباس رضي الله تعالى عنه في الحديث انه قال ايما صبي حج ثم بلغ فعليه حجة اخرى. فقد نقل الاجماع على ذلك ان الصبي اذا حج فان فان - [00:15:30](#)

عندي لا تمزح على حجة الاسلام لكن اذا حج هو فانه يؤجر ويكتب له اجر الحج ولمن حججه ايضا اجره وان اخل الصبي بشيء من اركان الحج وواجباته فلا شيء فلا شيء عليه. لكن على وليه ان يلزمه باركان - [00:15:50](#)

حج وواجباته اركان الحج وواجباته هذا الذي يلزمه والله اعلم. ايه ظايف متن صحيح. متن صحيح من حديث عمرو بن دينار عن ابن عباس. له طريق واحد له طريقين هو بس فسر فسر - [00:16:10](#)

ايش؟ المولى لانه مولى بس هذا الطبيعي لو كان بينه وبين الليثي كان ثقة يكون صحيح من حيث عمره في حديث هذا؟ في البخاري هو في البخاري - [00:16:30](#)